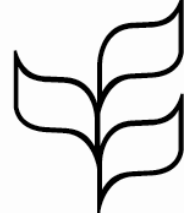


Distr.
LIMITEDCBD/COP/15/L.15
13 December 2022ARABIC
ORIGINAL: ENGLISHالاتفاقية المتعلقة
بالتنوع البيولوجي

مؤتمر الأطراف في

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع الخامس عشر - الجزء الثاني

مونتريال، كندا، 7-19 ديسمبر/كانون الأول 2022

البند 20 باء من جدول الأعمال

حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستخدامه المستدام

مشروع مقرر مقدم من رئيس الفريق العامل الثاني

إن مؤتمر الأطراف،

إن يشير إلى مقرراته 20/9، و29/10، و18/11، و23/12، و9/13، و10/13، و11/13، و12/13، و8/14، و10/14، و30/14 فيما يتعلق بالتآزر والتعاون مع المنظمات والمبادرات العالمية والإقليمية ذات الصلة،

وإن يقر بالحاجة إلى تعزيز التآزر والتعاون مع المنظمات الحكومية الدولية المختصة، بما في ذلك المنظمات التي لديها الكفاءات في المناطق الواقعة خارج نطاق الولايات الوطنية، لدعم حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستخدامه المستدام، وتطبيق نهج النظام الإيكولوجي والنهج التحويطي،¹ واستخدام أفضل العلوم والمعارف التقليدية المتاحة للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية، بموافقتها الحرة والمسبقة والمستنيرة،² في نطاق الولاية القضائية للاتفاقية وبروتوكولها،

وإن يقر بأهمية العلم في صنع القرار، ويرحب بالعمل في إطار عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة وعقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية،

وإن يقر بأهمية التنوع البيولوجي البحري والساحلي كأحد العناصر الرئيسية الشاملة للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 وبدوره الحاسم لتحقيق رؤية عام 2050 للتنوع البيولوجي،

1- يرحب بالعمل الذي تجريه الأمانة التنفيذية بشأن تجميع وتوليف المعلومات عن:

(أ) آثار الضجيج تحت الماء الناجمة عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي، ووسائل تقليل هذه الآثار والتخفيف من حدتها؛

¹ المبدأ 15 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية.

² في هذا المقرر، تشير الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة إلى المصطلحات الثلاثية "الموافقة المسبقة والمستنيرة"، أو "الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة"، أو "الموافقة والمشاركة".

(ب) آثار الحطام البحري على التنوع البيولوجي البحري والساحلي والموائل ووسائل تقليل هذه الآثار والتخفيف من حدتها؛

(ج) تجارب تطبيق التخطيط المكاني البحري؛

(د) الجهود المبذولة لتنفيذ الإجراءات ذات الأولوية الرامية إلى تحقيق الهدف 10 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي للشعاب المرجانية والنظم الإيكولوجية الوثيقة الارتباط بها؛

(هـ) الجهود المبذولة لتنفيذ خطة العمل الطوعية المحددة بشأن التنوع البيولوجي في مناطق المياه الباردة الواقعة ضمن نطاق اختصاص الاتفاقية؛

2- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى والحكومات دون الوطنية والمنظمات ذات الصلة إلى استخدام المعلومات المشار إليها في الفقرة 1 أعلاه في جهودها لحفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستخدامه المستدام، مع مراعاة الأولويات والظروف الوطنية ودون الوطنية، حسب الاقتضاء؛

3- يطلب إلى الأمانة التنفيذية تيسير جميع وتوليف وتبادل المعلومات والتوجيهات بشأن الجهود المبذولة لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 فيما يتعلق بمختلف القضايا المواضيعية المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي، بما يتماشى مع مقررات مؤتمر الأطراف؛

4- يرحب بتقرير حلقة العمل المواضيعية بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي للإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020،³ المنعقدة عملاً بالمقرر 34/14 بدعم مالي من حكومة جمهورية كوريا وحكومة السويد، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية تجميع التقارير المقدمة من الأطراف والحكومات الأخرى والحكومات دون الوطنية والمنظمات ذات الصلة، لإجراء استعراض وتحليل استراتيجيين لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي في سياق دعم تنفيذ إطار التنوع البيولوجي العالمي لما بعد عام 2020 على أساس هذه التقديرات، ولإعداد مشروع محدث لبرنامج العمل على أساس هذا الاستعراض والتحليل الاستراتيجيين، مع الأخذ في الاعتبار، عند الاقتضاء، نتائج حلقة العمل المشار إليها أعلاه، ليتم عرضها للتعليق عليها من قبل الأطراف، والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، وتقديمها لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، قبل الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف؛

5- يطلب إلى الأمانة التنفيذية تجميع التقارير المقدمة من الأطراف والحكومات الأخرى والمنظمات ذات الصلة، وإعداد استعراض وتحليل استراتيجيين لبرنامج العمل بشأن التنوع البيولوجي الجزري في سياق دعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 على أساس هذه التقارير، بالتعاون مع الشراكة الجزرية العالمية واستناداً إلى الجهود المبذولة الأخرى ذات الصلة من أجل استعراض التقدم المحرز نحو الوفاء بالتزامات والأهداف العالمية للتنوع البيولوجي الجزري، وإعداد مشروع منقح لبرنامج العمل على أساس الاستعراض والتحليل الاستراتيجيين، لينظر فيه كل من الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية قبل الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف؛

6- يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى مراعاة التقييمات التي أجراها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية والعملية المنتظمة للإبلاغ العالمي وتقييم حالة البيئة البحرية، بما في ذلك الجوانب الاجتماعية والاقتصادية، في الجهود المبذولة لتنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي؛

7- يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى الاعتراف بالأهمية الحاسمة للتنوع البيولوجي البحري والساحلي في تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما في ذلك من خلال تعزيز حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستخدامه المستدام، بناء على أفضل المعلومات العلمية المتاحة والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة، ولا سيما بالنسبة للنظم الإيكولوجية البحرية والساحلية الأكثر ضعفاً والمناطق ذات الأهمية الخاصة للتنوع البيولوجي، وتسهيل الضوء على الحاجة إلى الحفاظ على المناطق البحرية على النحو الوارد في أهداف الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما في ذلك الهدف 3، ومعالجة الدوافع المباشرة لفقدان التنوع البيولوجي التي حددها المنبر الحكومي الدولي للعلوم والسياسات في مجال التنوع البيولوجي وخدمات النظم الإيكولوجية، ومن خلال الوصول المناسب إلى الموارد الجينية البحرية وضمان التقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدام الموارد الجينية البحرية، داخل نطاق الولاية القضائية للاتفاقية وبروتوكولها، والاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية واحترامها ودورها الرئيسي في حفظ التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستخدامه المستدام؛

8- يحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى تعزيز الجهود الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية نحو حسابات المحيطات والتقييم الاقتصادي لخدمات النظام الإيكولوجي التي يوفرها التنوع البيولوجي البحري والساحلي واستخدام هذه المعلومات لدعم عمليات صنع القرار للحفظ والاستخدام المستدام؛

9- يلاحظ دور الهيئات والمبادرات العالمية والإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك، في جملة أمور، شعبة الأمم المتحدة لشؤون المحيطات وقانون البحار، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والمنظمة البحرية الدولية، والسلطة الدولية لقاع البحار، ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، واتفاقية رامسار، واتفاقية حفظ الأنواع المهاجرة من الحيوانات البرية، واتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض، ومنظمة الأرصاد الجوية العالمية، وهيئات مصائد الأسماك الإقليمية، واتفاقيات البحار الإقليمية وخطط عملها، والمبادرة الدولية للشعاب المرجانية، وكذلك عقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة، وعقد الأمم المتحدة لإصلاح النظام الإيكولوجي، في مجال حفظ التنوع البيولوجي الساحلي واستخدامه المستدام للبحار، ويدعوهم إلى دعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والمساهمة في الرصد والإبلاغ عن تنفيذ الإطار، حسب الاقتضاء؛

10- يلاحظ دور منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بصفتها الهيئة التنفيذية العالمية ذات الصلة بمصايد الأسماك، ويقر بالعمل المنجز لتعميم التنوع البيولوجي في قطاع مصايد الأسماك على الصعيد العالمي، ولا سيما العمل المنجز لتسهيل تنفيذ الهدف 6 من أهداف أيشي للتنوع البيولوجي بشأن مصايد الأسماك المستدامة، يدعو منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى النظر في إعداد مواد إرشادية، وإجراء برامج منتظمة لبناء القدرات، وتقديم الدعم التقني وتيسير نقل التكنولوجيا لتعزيز وتيسير تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 فيما يتعلق بمصايد الأسماك بين البلدان الأعضاء فيها؛

11- يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى المشاركة في المؤتمر الحكومي الدولي المعني بوضع صك دولي ملزم قانوناً بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، إلى أن تأخذ في الاعتبار الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020 في المفاوضات بشأنه، حسب الاقتضاء؛

12- *يطلب إلى الأمانة التنفيذية، عند اعتماد صك دولي ملزم قانوناً بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار⁴ بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري واستخدامه المستدام في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية، تحديد الخيارات المحتملة لطرائق التآزر والتعاون مع المنظمات العالمية والإقليمية ذات الصلة في سياق هذا الصك؛*

13- *يرحب بقيام جمعية الأمم المتحدة للبيئة بإنشاء لجنة تفاوض حكومية دولية لوضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث البلاستيكي، بما في ذلك التلوث الناتج عن البلاستيك، ويحث الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى دعم العمل في إطار هذه العملية لتطوير صك دولي ملزم قانوناً طموح بشأن التلوث البلاستيكي يعالج دورة الحياة الكاملة للمواد البلاستيكية؛*

14- *يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى وكذلك المجتمعات الأصلية والمحلية وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة، إلى اتخاذ التدابير المناسبة، حسب الاقتضاء وفي حدود اختصاصاتهم، ووفقاً للقوانين الوطنية والدولية، لتجنب وتقليل وتخفيف الآثار السلبية الكبيرة المحتملة للضجيج تحت الماء الناجم عن الأنشطة البشرية على التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛*

15- *يطلب إلى الأمانة التنفيذية، رهنا بتوافر الموارد، أن تدعم تنفيذ التخطيط المكاني البحري والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية، بما في ذلك من خلال بناء القدرات والمساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا وأنشطة الشراكة في إطار جملة أمور من بينها مبادرة المحيطات المستدامة والمبادرات الأخرى ذات الصلة، بالتعاون مع الأطراف والحكومات الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية كأصحاب حقوق، وفقاً لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والقانون الدولي لحقوق الإنسان والمنظمات ذات الصلة وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك النساء والشباب؛*

16- *يشجع الأطراف ويدعو الحكومات الأخرى إلى التأكد، قبل القيام بأنشطة استغلال المعادن في قاع البحار العميقة، بإجراء بحث كافٍ بشأن الآثار على البيئة البحرية والتنوع البيولوجي وفهم المخاطر، وعدم تسبب التقنيات والممارسات التشغيلية في إحداث آثار ضارة بالبيئة البحرية والتنوع البيولوجي وقيام السلطة الدولية لقاع البحار بوضع القواعد واللوائح والإجراءات المناسبة، وفقاً لأفضل العلوم المتاحة والمعارف التقليدية للشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية بموافقتهم الحرة والمسبقة والمستنيرة، والنهج التحوطية ونهج النظام الإيكولوجي، المتوافقة مع اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وغيرها من القوانين الدولية ذات الصلة؛*

17- *يرحب بالتعاون بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة وأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي لدعم الجهود المبذولة لتعميم حفظ التنوع البيولوجي واستخدامه المستدام في مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية، ويطلب الأمانة التنفيذية لمواصلة هذا التعاون بطريقة مفتوحة وشفافة، بناءً على التوجيه والمشورة الواردة في المقرر 8/14، ونتائج اجتماع الخبراء المعني بتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المنطقة في قطاع مصايد الأسماك البحرية والمبادئ التوجيهية للاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة والموارد الطبيعية بشأن "الاعتراف بتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المنطقة والإبلاغ عنها"، بما في ذلك إعداد إرشادات طوعية بشأن تحديد وتطبيق تدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المنطقة في مصايد الأسماك، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة؛*

18- *يطلب إلى الأمانة التنفيذية، بالتعاون مع المنظمات ذات الصلة، أن تعد تجميعاً وتوليفاً للمعلومات المتعلقة بالجهود المبذولة لتحديد تدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المنطقة والاعتراف بها وإنشاء وإدارة المناطق البحرية المحمية وتدابير الحفظ الفعالة الأخرى القائمة على المنطقة في المناطق البحرية والساحلية؛*

⁴ الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد 1833، العدد 31363.

19- يرحب أيضا بأنشطة بناء القدرات وتقاسم الخبرات والشراكة التي تيسرها الأمانة التنفيذية، ولا سيما من خلال مبادرة المحيطات المستدامة، على المستويات الوطنية والإقليمية والعالمية، بالتعاون مع الأطراف والحكومات الأخرى والحكومات دون الوطنية، حسب الاقتضاء، الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية والنساء والشباب والمنظمات ذات الصلة، ويعرب عن امتنانه للبلدان المانحة وللعديد من الشركاء الآخرين لتوفير الدعم المالي والتقني لتنفيذ الأنشطة في إطار مبادرة المحيطات المستدامة، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية مواصلة تيسير أنشطة بناء القدرات في إطار مبادرة المحيطات المستدامة من أجل دعم تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020، بما في ذلك إطار الرصد الخاص به، فيما يتعلق بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي والجزري؛

20- يرحب كذلك بالجهود التعاونية بين الأمانة وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والمنظمة البحرية الدولية والسلطة الدولية لقاع البحار والاتفاقيات الإقليمية للبحار وخطط عملها والهيئات الإقليمية لمصايد الأسماك، ومشاريع النظم الإيكولوجية البحرية الكبيرة/البرامج والمبادرات الإقليمية الأخرى ذات الصلة لتعزيز التعاون بين القطاعات على المستويين الإقليمي والعالمي من أجل تسريع التقدم نحو تحقيق أهداف أيشي للتنوع البيولوجي وأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك من خلال الحوار العالمي لمبادرة المحيطات المستدامة مع المنظمات الإقليمية للبحار والهيئات الإقليمية لمصايد الأسماك، ويطلب إلى الأمانة التنفيذية مواصلة هذا التعاون في سياق تنفيذ الإطار العالمي للتنوع البيولوجي لما بعد عام 2020؛

21- يطلب إلى الأمانة التنفيذية تعزيز التعاون وأوجه التآزر مع المنظمات العالمية والإقليمية الأخرى والشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية كأصحاب حقوق وفقا لإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية والقانون الدولي لحقوق الإنسان والنساء والشباب وأصحاب المصلحة الآخرين فيما يتعلق بمختلف القضايا المواضيعية المتعلقة بالتنوع البيولوجي البحري والساحلي لدعم تنفيذ خطة التنمية المستدامة⁵ لعام 2030 وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وتعزيز التعاون وأوجه التآزر مع الجهود المبذولة في إطار عقد الأمم المتحدة لتسخير علوم المحيطات لأغراض التنمية المستدامة؛

22- يطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية تعزيز التعاون وأوجه التآزر مع المنظمات العالمية والإقليمية فيما يتعلق بتغير المناخ والتنوع البيولوجي البحري والساحلي، بما في ذلك اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ،⁶ واللجنة الحكومية الدولية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، في سياق عقد الأمم المتحدة لتسخير علوم المحيطات لأغراض التنمية المستدامة، مع مراعاة ميثاق غلاسكو للمناخ والإشارة إلى أن [الحلول القائمة على الطبيعة و] النهج القائمة على النظام الإيكولوجي، بما في ذلك من خلال المناطق المحمية البحرية وغيرها من تدابير الحفاظ الفعالة القائمة على المنطقة، هي عناصر حاسمة لإعادة البناء وتعزيز قدرة النظم البيئية البحرية والساحلية على الصمود أمام تأثيرات تغير المناخ.

⁵ قرار الجمعية العامة 1/70.

⁶ المرجع نفسه، المجلد 1771، العدد I-30822.